

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٠٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يعين مندوبا مساعدا بمجلس الدولة السيد الأستاذ / على إسماعيل عثمان محمد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ المحرم سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٧ مارس سنة ٢٠٠٣ م) .